

Distr.: General
16 July 2012
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة العشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بما

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١٣/٢٠

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغير ذلك من الصكوك المنطبقة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/١٧ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، ويعرب عن أسفه لعدم تعاون حكومة بيلاروس من أجل تلبية طلبات المجلس الواردة في ذلك القرار، بما في ذلك حرمان مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وعدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية من الدخول إلى البلد،

وإذ يرحب بتقرير المفوضة السامية الشفوي وتقريرها الخطي الشامل^(١) عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس المقدمين إلى المجلس في دورته الثامنة عشرة والعشرين على التوالي، ويأسف لعدم قيام حكومة بيلاروس بتنفيذ التوصيات الأولية المقدمة في التقرير الشفوي،

* سترد القرارات والمقررات التي يعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن دورته العشرين (A/HRC/20/2)، الفصل الأول.

(١) A/HRC/20/8.

١- يعرب عن بالغ قلقه إزاء النتائج التي خلصت إليها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها^(١) والتي تشير إلى وجود نمط من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان منذ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وهو نمط ذو طابع منهجي ويشمل فرض قيود شديدة على ممارسة الحريات الأساسية المتمثلة في حرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع وحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك فيما يتعلق بوسائل الإعلام فضلاً عن ادعاءات تتعلق بالتعرض للتعذيب وإساءة المعاملة أثناء الاحتجاز، وإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها من العقاب، ومضايقة منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، وانتهاك الأصول القانونية الواجبة وضمانات المحاكمة العادلة، وممارسة الضغط على محامي الدفاع؛

٢- يحث حكومة بيلاروس على الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع السجناء السياسيين ورد اعتبارهم، وإجراء تحقيقات شاملة وشفافة وذات مصداقية في جميع حالات التعذيب وإساءة المعاملة المبلغ عنها، وتنفيذ جميع التوصيات الأخرى الواردة في تقرير المفوضية السامية، ووضع حد فوري للاحتجاز التعسفي للمدافعين عن حقوق الإنسان وزيادة اللجوء إلى الاحتجاز التعسفي في الأجل القصير والحظر التعسفي للسفر بهدف تخويف ممثلي المعارضة السياسية ووسائل الإعلام فضلاً عن المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني؛

٣- يقرر تعيين مقرر خاص لرصد حالة حقوق الإنسان في بيلاروس وتقديم توصيات من أجل تحسينها، والمساعدة في تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المفوضية السامية، ومد يد العون إلى حكومة بيلاروس في الوفاء بالتزاماتها بحقوق الإنسان، وتقديم الدعم والمشورة إلى المجتمع المدني، والسعي للحصول على معلومات تتعلق بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس من جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة وتلقيها والنظر فيها واتخاذ إجراءات بشأنها، ورفع تقرير سنوي إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة وفقاً لبرنامج عمل كل منهما؛

٤- يطلب إلى حكومة بيلاروس أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع المقرر الخاص وأن تسمح له بزيارة البلد، وأن تقدم جميع المعلومات الضرورية لتيسير اضطلاع بولايته؛

٥- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى المقرر الخاص المساعدة والموارد الضرورية لتمكينه من الاضطلاع بولايته.

الجلسة ٣١

٥ تموز/يوليه ٢٠١٢

[اعتُمد بتصويت مُسجَّل، بأغلبية ٢٢ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٢٠ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأردن، إسبانيا، إيطاليا، بلجيكا، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سويسرا، شيلي، الفلبين، كوستاريكا، الكونغو، ملديف، موريشيوس، النرويج، النمسا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إكوادور، الصين، كوبا، الهند

المتنعون عن التصويت:

إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، بنغلاديش، تايلند، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، السنغال، غواتيمالا، قطر، قبرغيزستان، الكاميرون، الكويت، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيجيريا.]